

الضمان الذي تقدم وهو المتداول في الخاش...

وما قيمته ذلك من الجواهر واما مال النيران والمسعود
طريق للمولود كما في حين ما فيه من العين او القمه
خال الطوق وحسب القوم بما يجب معه والافخ وصل
واما صور المال للتعلم بليتها عند ائتمار ملكه
بالاحتياط ولا استغلال بذلك او الاكراه باليه ولو مقيد
الانها فيهما في حق ربه ويخرج بالاصواب غير مقيد ولا
شيء في موفيقها ما جعل جازيا حتى يفعل من استقر له الملك
وما در بروه او ختمه مطلقا او عيب او فساد قبل القصر
يقال البائع **باب ولا شيء فيما دون خمس من الابل وفيها**
جدع صان او نبي معرهما كركر خولها كركر ذلك
في كل خمس في خمس وعشرون وفيها اذ ان خول في سنت ولا
تس وفيها اذ ان خول في سنت واربعة وفيها اذ ان ثلاثة الى
اخذى وستة وفيها اذ ان اربعة الى ست وسبعين وفيها
دانا خول في احدى وسبعين وفيها اذ ان ثلاثة الى مائه وعشرون
لقرتسنانى ولا سوى ذلك عن الاذى الالعديهما او عددهما
في الملك فان خول عن بنت خول **باب ولا شيء**
فيما دون ثلاثة من البقر وفيها دون مائة كراوى

في حق صفات بنت ابون
وجدها عن حرمه

في الرعان وفيها اذ ان خول **باب ولا شيء فيما دون اربعين**
وفيها تسقان الى سبعين وفيها اربع وستين ومائة
وستان والمستان
من العزم وفيها لجن صان او نبي معر الى مائه واخذى
وعشرون وفيها اثنتان الى احدى ومائتان وفيها ثلاث الى اربع
مائه وفيها اربع لقرتسنانى كراماته شاه والعيره بالام في
الركن **وخوها** ويشتر الاضحية في كلاب في الركوم
النسب **فصل واشتراط في الانعام تنوم اكثر**
مع البقر في شرب ابدل حنسا بحسنه فاستأمه بنى والا استأ
نى واما تحرك ذلك كركر بوحه الوسط طعمه واجب وجوز
الجفن والافضل مع امكان العين والموجود وينوزدان
الفضل ولا شيء في الاوقاض ولا يعاقبها الوجوب في الصفا
راحد هاذن الفردت **باب ما اخرجت الارض في نصاب**
ضم احضاره للمولود وهو من الملك **القسم** او شق الوصف
تتوزن ضام كراوى ومريه ما قيمته نصار نقد عشر
فلا اخرج المون وان لم يبدت او لم يرد على يدك ودر كراوى
او احضبه بعد حوز من مباح الا المستنى فضضفه فان اخلق

باب ولا شيء فيما دون اربعين

ذكر او انى مسح
شاه ذكر او انى مسح
والا بل مستغنى
القول

باب فضا عبد

في قوله صلح لقرتسنانى
منه او انى ضد له لقرتسنانى

المساع اربعة املا وهد التي صلح
والدبر على ذلك الجاهل
بالقواني مساع